نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر

مرسوم رقم 2.15.293 صادر في 26 من صفر 1437 (8 ديسمبر 2015) بتتميم المرسوم رقم 2.96.804 بتاريخ 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا.

رئيس الحكومة،

بناء على المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.00.372 الصادر في 2 ربيع الآخر 1421 (5 يوليو 2000) المتعلق بإدماج موظفي البحث بوزارة الشؤون الثقافية ضمن هيئة الأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 15 من محرم 1437 (29 أكتوبر 2015) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يتمم المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه، بالمادة 33 المكررة ثلاث مرات، وذلك على النحو التالي :

«المادة 33 المكررة ثلاث مرات. - ابتداء من فاتح يناير 2014، «يستفيد موظفو البحث بوزارة الشؤون الثقافية الذين تم إدماجهم «طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.00.372 الصادر في 2 ربيع «الآخر 1421 (5 يوليو 2000) المتعلق بإدماج موظفي البحث بوزارة «الشؤون الثقافية ضمن هيئة الأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين «الأطر العليا، والخاضعة لأحكام المرسوم رقم 2.75.670 الصادر في «11 من شوال 1365 (17 أكتوبر 1975)، والذين أعيد إدماجهم، «حسب الحالة، في الأطر المنصوص عليها في هذا المرسوم، من أقدمية «اعتبارية تساوي أقدميتهم المكتسبة بصفة أستاذ مساعد وعند «الاقتضاء بصفة مكلف بالبحث، دون أن تتجاوز هذه الأقدمية «الاعتبارية تسع سنوات.

«ويتم تطبيق هذه الأقدمية على آخر وضعية إدارية للمعنيين «بالأمر، ويعتمد النسق العادي في الترقية في الدرجة عند مراجعة «وضعيتهم.

«ويسري المفعول المادي المطابق لوضعيتهم الإدارية الجديدة «ابتداء من فاتح يناير 2014.

« لا تطبق مقتضيات هذه المادة على الأساتذة الباحثين المنصوص «عليهم في المادتين 36 المكررة و 36 المكررة مرتين أدناه.»

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1437 (8 ديسمبر 2015).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

الإمضاء : لحسن الداودي.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة ،

الإمضاء : محمد مبديع.